

## الجلسات: الحالة في منطقة البحيرات الكبرى

مجلس الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37 وغيرها	الدعوات عملاً بالمادة 39 المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.8767	تقرير الأمين العام عن تنفيذ الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون لجمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة (S/2020/951)		جمهورية الكونغو الديمقراطية الكبرى <sup>(أ)</sup>	المبعوث الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى <sup>(ب)</sup>	11 من أعضاء المجلس <sup>(ج)</sup> ، وجميع المدعويين

(أ) شارك المبعوث الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو.

(ب) بلجيكا، والصين، والجمهورية الدومينيكية، وإستونيا، وفرنسا، وألمانيا، وإندونيسيا (أيضاً باسم فييت نام)، والاتحاد الروسي، وتونس (أيضاً باسم جنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة.

## جلسات التداول بالفيديو: الحالة في منطقة البحيرات الكبرى

تاريخ جلسة التداول بالفيديو	مجلس جلسة التداول بالفيديو	العنوان	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون) ومحضر الإجراء الكتابي
22 نيسان/أبريل 2020	S/2020/325	رسالة مؤرخة 24 نيسان/أبريل 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	

## 4 - الحالة المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية

أعضاء المجلس مشاورات غير رسمية للمجلس بكامل هيئته وأجروا حواراً تفاعلياً غير رسمي لمناقشة البند<sup>(70)</sup>.

واستمع المجلس في عام 2020 في سياق تقارير الأمين العام<sup>(71)</sup> إلى إحاطات منتظمة من الممثلة الخاصة للأمين العام لجمهورية الكونغو الديمقراطية ورئيسة بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. واستمع المجلس أيضاً إلى إحاطة واحدة قدمها رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار 1533 (2004) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية<sup>(72)</sup>، وإلى إحاطة واحدة قدمها مدير منظمة "Save Act Mine"<sup>(73)</sup>.

وفي الإحاطات التي قدمتها الممثلة الخاصة، عرضت معلومات مستكملة عن أثر جائحة كوفيد-19 على أنشطة البعثة والظروف العامة في البلد. وأبلغت أيضاً عن الحالة السياسية

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد المجلس، فيما يتصل بالحالة المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية، جلسة واحدة واتخذ قرارين، كلاهما بموجب الفصل السابع من الميثاق. ويرد في الجدول 1 أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسات، بما في ذلك معلومات عن المشاركين والمتكلمين. وبالإضافة إلى ذلك، عقد أعضاء المجلس أربع جلسات تداول بالفيديو مفتوحة متصلة بهذا البند، عُقدت اثنتان منها للإعلان عن التصويت على القرارين المتخذين<sup>(68)</sup>. وعقد أعضاء المجلس أيضاً جلسة تداول بالفيديو مغلقة مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، عملاً بالقرار 1353 (2001)<sup>(69)</sup>. ويرد في الجدول 2 أدناه مزيد من المعلومات عن جلسات التداول بالفيديو. وبالإضافة إلى الجلسات الحضرية ولسات التداول بالفيديو، عقد

(68) ولمزيد من المعلومات عن الإجراءات وأساليب العمل المستحدثة خلال جائحة كوفيد-19، انظر الجزء الثاني.

(69) عقد أعضاء المجلس جلسة تداول بالفيديو مغلقة في 2 كانون الأول/ديسمبر 2020 فيما يتصل بالبند المعنون "اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة عملاً بأحكام الجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار 1353 (2001)"; انظر A/75/2، الجزء الثاني، الفصل 22.

(70) انظر A/75/2، الجزء الثاني، الفصل 12. وانظر أيضاً S/2020/258.

(71) S/2020/554، و S/2020/919، و S/2020/1150.

(72) انظر S/2020/987.

(73) انظر S/2020/598.

وفيما يتعلق بالتطورات السياسية، دعا عدة أعضاء في المجلس الجهات الفاعلة السياسية الكونغولية إلى حل خلافاتها سلمياً وتخفيف حدة التوترات داخل الائتلاف الحاكم عن طريق الحوار<sup>(78)</sup>. وفيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في البلد، أعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء الانتهاكات والتجاوزات، بما في ذلك حالات العنف الجنسي والجنساني والعنف ضد الأطفال. وفي هذا السياق، دعا البعض إلى المساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب، وتعزيز المؤسسات، ومواصلة الجهود التي تبذلها الحكومة لتحسين البيئة العامة لحقوق الإنسان<sup>(79)</sup>.

وعلى الجبهة الإنسانية، أعرب أعضاء في المجلس عن قلقهم إزاء تدهور الحالة التي تردت بسبب العنف وتفاقت بسبب الفيضانات وأوبئة مرض فيروس الإيبولا والحصبة والكوليرا، فضلاً عن جائحة كوفيد-19<sup>(80)</sup>. وفي هذا الصدد، أشار ممثل ألمانيا إلى أن أشد الفئات ضعفاً، أي النساء والأطفال والمشردين داخلياً، هم الأكثر تضرراً من العوامل المتعددة التي تؤثر على الحالة الإنسانية<sup>(81)</sup>. وفيما يتعلق بالحالة الأمنية، أعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء استمرار الأوضاع المتقلبة في الأجزاء الشرقية من البلد، وأدانوا الهجمات على المدنيين والبعثة والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية. وأشاروا أيضاً إلى أهمية إصلاح قطاع الأمن وعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وأعرب عدة أعضاء أيضاً عن تأييدهم لدعوة

(78) انظر S/2020/598 (الاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر) وفييت نام)؛ و S/2020/987 (جنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر))؛ و S/PV.8778 (ألمانيا، والجمهورية الدومينيكية، والاتحاد الروسي، والصين، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)).

(79) انظر S/2020/598 (الجمهورية الدومينيكية، وإستونيا، وفرنسا، وألمانيا)؛ S/2020/987 (إستونيا، وفرنسا، وألمانيا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة)؛ و S/PV.8778 (فرنسا، والولايات المتحدة، وألمانيا، والجمهورية الدومينيكية، والمملكة المتحدة، وإستونيا).

(80) انظر S/2020/598 (بلجيكا، والجمهورية الدومينيكية، وفرنسا، وألمانيا، وإندونيسيا، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)، والمملكة المتحدة، وفييت نام)؛ و S/2020/987 (فرنسا، وألمانيا، وإندونيسيا، والاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر) وفييت نام)؛ و S/PV.8778 (فرنسا، وفييت نام، وإندونيسيا، وألمانيا، والجمهورية الدومينيكية، والصين، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)).

(81) انظر S/2020/598 و S/2020/987.

المضطربة، التي أدت إلى إعلان رئيس جمهورية الكونغو الديمقراطية، فيليكس أنطوان تشيسيكيددي تشيلومبو، في كانون الأول/ديسمبر 2020 عن انتهاء الائتلاف الحاكم، كما أبلغت عن الإجراءات التي اتخذتها البعثة لتشجيع ممثلي القوى السياسية والمجتمع المدني على حل خلافاتهم عن طريق الحوار وتجنب أي أعمال قد تعرض على العنف<sup>(74)</sup>. وحذرت من خطر أن يصبح التسييس والتموضع قبل انتخابات عام 2023 محور التركيز الرئيسي، مع استبعاد إصلاحات الحكم وتدابير تحقيق الاستقرار التي يحتاج إليها البلد<sup>(75)</sup>. وتناولت التحديات الأمنية المستمرة التي يواجهها البلد، ولا سيما في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، فأشارت إلى أن حماية المدنيين باتباع نهج متكامل لا تزال تمثل أولوية رئيسية للبعثة. وأشارت أيضاً إلى أن بعض أخطر التحديات التي تواجه جمهورية الكونغو الديمقراطية - من وجود الجماعات المسلحة الأجنبية إلى الاستغلال غير القانوني للموارد المعدنية والاتجار بها - يتطلب بذل جهود إقليمية ودولية للتوصل إلى حلول مستدامة. وذكرت في هذا الصدد أن البعثة ستواصل العمل عن كثب مع مكتب المبعوث الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى لدعم الحكومة باعتبار أن المكتب هو أحد مكونات استراتيجية الأمم المتحدة لمنطقة البحيرات الكبرى، كما ستواصل العمل مع المنظمات الإقليمية الأخرى. وأشارت الممثلة الخاصة أيضاً في إحاطاتها إلى الاستراتيجية المشتركة للخفض التدريجي والمرحلي للبعثة<sup>(76)</sup>، التي أطلع الأمين العام المجلس عليها في 26 تشرين الأول/أكتوبر 2020، والتي تمثل رؤية مشتركة للخفض التدريجي المسؤول والمستدام وخروج البعثة<sup>(77)</sup>.

وناقش أعضاء المجلس التطورات السياسية في جمهورية الكونغو الديمقراطية في ضوء التوترات السائدة ضمن الائتلاف الحاكم؛ وانتهاكات حقوق الإنسان؛ والظروف الأمنية المتقلبة، ولا سيما في المقاطعات الشرقية من البلد؛ وتدهور الحالة الإنسانية، التي تفاقت بسبب جائحة كوفيد-19؛ وأهمية التعاون الإقليمي؛ والخفض التدريجي والمرحلي للبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

(74) انظر S/PV.8778.

(75) انظر S/2020/987.

(76) S/2020/1041، المرفق.

(77) انظر S/PV.8778.

بالتشجيع إزاء الجهود التي يبذلها المبعوث الخاص للأمن العام، إلى جانب البعثة، في مجال اتباع استراتيجية إقليمية في هذا الصدد<sup>(88)</sup>. ورحبوا كذلك باستمرار التزام الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بمساعدة جمهورية الكونغو الديمقراطية على تحقيق السلام والأمن والاستقرار على نحو مستدام، كما رحبوا بالتعاون بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في هذا السياق<sup>(89)</sup>.

وفي عام 2020، ناقش أعضاء المجلس أيضا عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار 1533 (2004). ففي 2 حزيران/يونيه، قدم فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية تقريره النهائي، الذي خص فيه إلى أنه على الرغم من الاستقرار السياسي النسبي والتغييرات الكبيرة في هياكل قيادة قوات الأمن الكونغولية، لا تزال الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني تُرتكب على نطاق واسع<sup>(90)</sup>. وفي 25 حزيران/يونيه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار 2528 (2020)، الذي جدد فيه حتى 1 تموز/يوليه 2021 تدابير الجزاءات المنصوص عليها في القرار 2293 (2016) ومدد حتى 1 آب/أغسطس 2021 ولاية فريق الخبراء على النحو المنصوص عليه في القرار 2360 (2017)<sup>(91)</sup>. وعلاوة على ذلك، عقد أعضاء المجلس في 6 تشرين الأول/أكتوبر جلسة تداول بالفيديو<sup>(92)</sup> قدم خلالها رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار 1533 (2004) إحاطة إلى أعضاء المجلس تناول فيها أعمال اللجنة خلال الأشهر الاثني عشر السابقة. وعقب الإحاطة، أشار ممثل فرنسا إلى أن اللجنة يمكن أن تفعل المزيد للتصدي للانتهاكات لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني بسبل منها إدراج أسماء إضافية في القائمة. وأكدت ممثلة الاتحاد الروسي أن القيود المفروضة على البلد ينبغي ألا تؤثر سلبا بأي حال من الأحوال على كفاءة العمليات العسكرية التي تقوم بها القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية ضد الجماعات المسلحة. ورأت ممثلة الولايات

الأمن العام إلى وقف عالمي لإطلاق النار وأعربوا عن أسفهم لعدم استجابة الجماعات المسلحة في البلد لها<sup>(82)</sup>. وناقش أعضاء المجلس أيضا دور وقدرة لواء التدخل التابع للبعثة في التصدي للتهديد الذي تشكله الجماعات المسلحة<sup>(83)</sup>. وفي هذا الصدد، أكد بعض الأعضاء أهمية تحسين كفاءة اللواء من خلال إعادة تشكيله والتنفيذ الفوري للإصلاحات التي صدر بها تكليف، مثل إدماج قوات إضافية للرد السريع<sup>(84)</sup>. فأشار ممثل جنوب أفريقيا، متكلما أيضا باسم النيجر وسانت فنسنت وجزر غرينادين وتونس، إلى أن اللواء يحتاج إلى دعم مستمر من المجلس ويحتاج إلى التدريب الشامل لكي يواصل فعاليته في التصدي للتهديد الذي يتعرض له السكان المدنيون في الجزء الشرقي من البلد<sup>(85)</sup>. وفيما يتعلق بالخفض التدريجي للبعثة، أكد بعض أعضاء المجلس ضرورة مراعاة الحالة في الميدان، حيث أعرب الأعضاء الأفارقة الثلاثة في المجلس وسانت فنسنت وجزر غرينادين عن قلقهم إزاء احتمال إجراء خفض التدريجي بصورة متسارعة ومتعجلة<sup>(86)</sup>.

وناقش أعضاء المجلس أيضا أهمية التعاون الإقليمي في التصدي لتحديات متعددة تواجه جمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة عموما<sup>(87)</sup>. فشدد عدة أعضاء على الحاجة إلى إقامة تعاون إقليمي في مكافحة الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية، وأشاروا إلى شعورهم

(82) انظر S/2020/598 (ألمانيا، وإندونيسيا، والاتحاد الروسي، والمملكة المتحدة)؛ و S/2020/987 (إستونيا، وإندونيسيا، والاتحاد الروسي، وفيت نام).

(83) انظر S/2020/598 (بلجيكا، والاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)، والمملكة المتحدة)؛ و S/2020/987 (إستونيا، وفرنسا، والاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة)؛ و S/PV.8778 (فرنسا، والولايات المتحدة، والاتحاد الروسي، والمملكة المتحدة، والصين، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)).

(84) انظر S/2020/987 (فرنسا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة)؛ و S/PV.8778 (فرنسا، والولايات المتحدة، وألمانيا، والاتحاد الروسي، والمملكة المتحدة، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)).

(85) انظر S/2020/987.

(86) انظر S/2020/598 (الاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر))؛ و S/2020/987 (الاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)).

(87) لمزيد من المعلومات عن الحالة في منطقة البحيرات الكبرى، انظر الجزء الأول، القسم 3.

(88) انظر S/2020/598 (فرنسا، وألمانيا، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)، والمملكة المتحدة، وفيت نام).

(89) انظر S/2020/987 (جنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر))؛ و S/PV.8778 (الجمهورية الدومينيكية، وبلجيكا، والاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)).

(90) انظر S/2020/482.

(91) القرار 2528 (2020)، الفقرتان 1 و 3. ولمزيد من المعلومات عن ولاية اللجنة وولاية فريق الخبراء، انظر الجزء التاسع، القسم الأول-باء.

(92) انظر S/2020/987.

حال عدم قيام البعثة بذلك<sup>(95)</sup>. وشدد المجلس كذلك على أهمية استمرار الدعم والمشاركة على الصعيد الدولي من أجل التصدي بسرعة لتفشي الأمراض المعدية، بما في ذلك مرض فيروس الإيبولا وكوفيد-19<sup>(96)</sup>. وأعرب المجلس عن تأييده للاستراتيجية المشتركة بشأن خفض التدرجي والمرحلي للبعثة والبارامترات العريضة للعملية الانتقالية للبعثة<sup>(97)</sup>. وعلاوة على ذلك، طلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس، في موعد أقصاه أيلول/سبتمبر 2021، خطة انتقالية قائمة على أساس الاستراتيجية المشتركة تحدد الطرائق العملية لنقل المهام إلى حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية والفريق القطري للأمم المتحدة وأصحاب المصلحة الآخرين<sup>(98)</sup>. وذكرت البعثة الدائمة للاتحاد الروسي، تعليلاً لامتناعها عن التصويت، أنها لا توافق على الصياغة الجديدة للفقرات المتعلقة بالمساعدة الإنسانية الدولية التي اقترحها واضعو مشروع القرار، والتي تضعف مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية ذات الصلة الواردة في قرار الجمعية العامة 182/46. وأضاف الاتحاد الروسي كذلك في بيانه أن المبادئ التوجيهية تجسد ضرورة ضمان احترام سيادة الدول المتلقية للمعونة الإنسانية، وأن من الضروري أن تتجلى هذه المبادئ على النحو الواجب في وثائق المجلس<sup>(99)</sup>.

(95) القرار 2556 (2020)، الفقرة 27. ولمزيد من المعلومات عن قرارات المجلس المتصلة بالمادة 42 من الميثاق، انظر الجزء السابع، القسم الرابع-ألف.

(96) القرار 2556 (2020)، الفقرة 37.

(97) المرجع نفسه، الفقرة 49.

(98) المرجع نفسه، الفقرة 50.

(99) انظر S/2020/1265.

المتحدة أن الجزاءات المناسبة والمستهدفة والفعالة أداة أساسية ضد الجهات الفاعلة والكيانات التي تقوض السلام والأمن في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وبالإضافة إلى ذلك، كرر ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية النداء الذي وجهه وفد بلده إلى المجتمع الدولي من خلال الجمعية العامة لفرض جزاءات مناسبة وهادفة وفعالة على هذه الجماعات والشبكات المسلحة وغيرها من المتواطئين معها، التي تتسبب، من خلال أنشطتها الضارة، جهود الحكومة الرامية إلى حفظ التنوع البيولوجي والمناطق المحمية الواقعة في شرق بلده وإدارتها المستدامة.

وفي 18 كانون الأول/ديسمبر، اتخذ المجلس القرار 2556 (2020)، بموجب الفصل السابع من الميثاق، مع امتناع الاتحاد الروسي عن التصويت. وبموجب ذلك القرار، مدد المجلس ولاية البعثة ولواء التدخل لمدة عام واحد حتى 20 كانون الأول/ديسمبر 2021<sup>(93)</sup>. وأكد المجلس مجدداً الأولويات الاستراتيجية للبعثة، وكلفها بالتركيز على حماية المدنيين وتقديم الدعم في بسط الاستقرار وتقوية مؤسسات الدولة وفي الإصلاحات الرئيسية في مجالي الحوكمة والأمن<sup>(94)</sup>. وأذن المجلس أيضاً للبعثة باتخاذ جميع التدابير اللازمة للاضطلاع بالولاية المنوطة بها، وطلب إلى الأمين العام أن يبلغ المجلس على الفور في

(93) القرار 2556 (2020)، الفقرة 22.

(94) المرجع نفسه، الفقرة 24. ولمزيد من المعلومات عن ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، انظر الجزء العاشر، القسم الأول. ولمزيد من المعلومات عن الولايات السابقة للبعثة، انظر الملاحق السابقة التي تغطي الفترة 2010-2019.

## الجدول 1

### الجلسات: الحالة المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية

مجلس الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.8778	تقرير الأمين العام عن بعثة		جمهورية الكونغو الديمقراطية	الممثلة الخاصة للأمين العام 12 من أعضاء ورئيسة بعثة منظمة الأمم المتحدة للكونغو الديمقراطية ولجميع المدعويين الكونغو الديمقراطية <sup>(أ)</sup>	
7 كانون الأول/ديسمبر 2020	منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2020/1150)				

(أ) شاركت الممثلة الخاصة للأمين العام في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو.

(ب) بلجيكا، والصين، والجمهورية الدومينيكية، وإستونيا، وفرنسا، وألمانيا، وإندونيسيا، والاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا (أيضا باسم تونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر)، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة، وفيت نام.

## الجدول 2

## جلسات التداول بالفيديو: الحالة المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية

تاريخ جلسة التداول بالفيديو	مجلس جلسة التداول بالفيديو	العنوان	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون) ومحضر الإجراء الكتابي
25 حزيران/يونيه 2020	S/2020/598	رسالة مؤرخة 29 حزيران/يونيه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	
25 حزيران/يونيه 2020	S/2020/601	رسالة مؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام وإلى الممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	القرار (2020) 2528 0-0-15 (أُخذ بموجب الفصل السابع) S/2020/589
6 تشرين الأول/أكتوبر 2020	S/2020/987	رسالة مؤرخة 8 تشرين الأول/أكتوبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	
18 كانون الأول/ديسمبر 2020	S/2020/1265	رسالة مؤرخة 19 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	القرار (2020) 2556 0-1-14 (أُخذ بموجب الفصل السابع) S/2020/1253

(أ) *المؤيدون*: إستونيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، وتونس، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والصين، وفرنسا، وقبيلت نام، والمملكة المتحدة، والنيجر، والولايات المتحدة؛ *المعارضون*: لا أحد؛ *الممتنعون عن التصويت*: الاتحاد الروسي، والصين.

## 5 - الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد المجلس، فيما يتعلق بالحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، خمس جلسات واتخذ ثلاث قرارات، كانت كلها بموجب الفصل السابع من الميثاق. وعُقدت ثلاث من هذه الجلسات لاتخاذ قرارات من المجلس، واتخذت الجلستان المتبقيتان شكل جلستي إحاطة<sup>(100)</sup>. ويرد في الجدول 1 أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسات، بما في ذلك معلومات عن المشاركين والمتكلمين والنتائج. وعقد أعضاء المجلس أيضا جلسة تداول بالفيديو مفتوحة واحدة<sup>(101)</sup>. وبالإضافة إلى الجلسات الحضورية ولسات التداول بالفيديو، عقد أعضاء المجلس مشاورات غير رسمية للمجلس بكامل هيئته<sup>(102)</sup>. وعقد المجلس أيضا جلسة تداول بالفيديو مغلقة واحدة مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا

(103) عقد أعضاء المجلس جلسة تداول بالفيديو مغلقة في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 بشأن البند المعنون "اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة عملا بأحكام الجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار 1353 (2001)"; انظر A/75/2، الجزء الثاني، الفصل 22.

(104) انظر S/2020/124 و S/2020/545 و S/2020/994.

(100) لمزيد من المعلومات عن شكل الجلسات، انظر الجزء الثاني، القسم الثاني.

(101) لمزيد من المعلومات عن الإجراءات وأساليب العمل المستحدثة خلال جاتحة كوفيد-19، انظر الجزء الثاني.

(102) انظر A/75/2، الجزء الثاني، الفصل 13.